فائدة

قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن ابا بطين مفتي الديار النجدية
رحمه الله تعالى جوابا لمن سأله عن تكفير المعين وما سأل عنه من اطلاق
الكفر على المشرك المعين فنقول افرض الفرائض واكدها معرفة
الشرك الذي اخبر الله انه لا يغفره وان الجنة حرام على اهله
واباح دماء اهله واموالهم لاهل التوحيد وقال رجل عند ابن
مسعود هلك من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر فقال ابن مسعود
هلك من لم يعرف بقلبه المعروف وينكر المنكر واعظم المنكر الشرك بالله
وكثير من الناس واكثرهم في هذه الازمان قد التبس عليهم هذا الامر
وهذا والعياذ بالله غاية الهلاك واما الكلام في المعين
فالكتاب والسنة صريحان بتكفير المشركين عموما وخصوصا كقوله
تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
وكقوله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه واعظم التبديل
الشرك لقوله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال ان
تدعو لله ندا وهو خلقك واجمع العلماء على ما دل عليه الكتاب
والسنة من ان اعظم الذنوب الشرك بالله وهو عبادة غيره معه
واول ما يذكرونه في كتب الفقه في باب حكم المرتد ان من اشرك با
لله من المسلمين فهو كافر ولم يقولوا لا يحكم بكفره حتى يبين له
ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم قالوا يستتاب المرتد فان

تاب

تاب والا قتل ومعلوم ان الاستتابة والقتل بعد الحكم بكفره هذا اذا
كان في بلاد المسلمين واما ان لحق ببلاد الكفار فانهم ان وجدوه قتل بلا
استتابة واما قول شيخ الاسلام تقي الدين رحمه الله تعالى في بعض
كلامه لما ذكر ما حدث من الشرك قال ولكن لغلبة الجهل في كثير من
المتأخرين لم يمكن تكفيرهم حتى يبين لهم ما جاء به الرسول صلى الله
عليه وسلم فالظاهر ان مراده المعين لجزمه في غير موضع بكفر من اشرك
بالله ولم يقيده ببيان المشروع بل اطلق كقوله في مسألة الو
سائط فمن جعل الانبياء والملائكة وسائط يدعوهم ويتوكل
عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار مثل ان يسألهم غفران الذ
نوب وهداية القلوب وتفريج الكربات وسد الفاقات فهو كا
فر باجماع المسلمين الى ان قال فمن جعل وسائط بين الله وبين
خلقه كالحجاب الذين يكونون بين الملك ورعيته بحيث يكونون
هم يرفعون الى الله حوائج خلقه بمعنى ان الخلق يسألونهم وهم يسألون
الله كما ان الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج الناس
لقربهم منهم والناس يسألونهم ادبا منهم ان يباشروا سؤال الملك
وان طلبهم من الوسائط انفع لهم لا طلبهم من الملك لكونهم اقرب
الى الملك من الطالب فمن اثبتهم وسائط على هذا الوجه فهو كافر
مشرك يجب ان يستتاب فان تاب والا قتل فانظر قوله فمن جعل

Copyright © King Saud University